دور الوقف في استمرار المشاريع الخيرية لعلاج قضايا التنمية الاجتماعية

دراسة استقرائية لمكافحة الفقر والبطالة مستقبلاً

The role of endowments in sustaining charitable projects to address social development issues

An inductive study to combat poverty and unemployment in the future

لبنة لمين[1]

[1] أستاذ محاضر ب، جامعة التكوين المتواصل . ديدوش مراد (مركز المسيلة)، lam-loub@ufc.dz

الاستلام: 01- 02-2026 القبول: 01-04-2026

ملخص: تعتبر الأوقاف من أهم المؤسسات ذات البعد الديني والاجتماعي والاقتصادي، المبنية على قيم محورية في نهضة الأمة وإرساء أسس فعاليتها، ولهذا جاءت هذه الدراسة بهدف تصحيح فكرة كان مفادها خاطئ، بأن مؤسسة الوقف ليست سوى إدارة تعنى بشؤون الدينية والمساجد وموظفيها، ولا صلة لها بالممارسة والرعاية الاجتماعية وعلاج قضاياها، لترتكز هذه الورقة على إبراز دور الوقف ومشاريعه الخيرية في الوقوف على قضايا التكافل الاجتماعي خاصة الفقر والبطالة، لأن الاهتمام بها يعد غاية نحو الحداثة والتنمية، وأن تهميشها يساهم في فشل الدول وتراجعها، فالواقع يقر؛ بأن الوعي الثقافي لدور الأعمال الخيرية، التي تسعى المؤسسات الاجتماعية لتكريسها وتنميتها، لا يأتي في مقدمتها أفضل من نظام الوقف ومستجداته، التي تحاكي متطلبات هذا العصر.

كلمات مفتاحية: الوقف، المشاريع الخيرية، الرعاية الاجتماعية، الفقر والبطالة، التنمية.

Abstract: Endowments are considered one of the most important institutions with religious, social and economic dimensions, built on core values in the renaissance of the nation and establishing the foundations of its effectiveness. This study came with the aim of correcting a misconception that the endowment institution is merely an administration concerned with religious affairs, mosques and their employees, and has no connection to social practice, care and addressing its issues. This paper focuses on highlighting the role of endowments and their charitable projects in addressing issues of social solidarity, especially poverty and unemployment, because paying attention to them is a goal towards modernity and development, and marginalizing them contributes to the failure and decline of countries, The reality is that cultural awareness of the role of charitable work, which social institutions strive to promote and develop, is best exemplified by the endowment system and its modern innovations that address the demands of our time.

Keywords: Endowments, charitable projects, social welfare, poverty and unemployment, development.

المؤلف المراسل: لبنة لمين، **الإيميل**: lam-loub@ufc.dz

1.مقدمة:

تعتبر الأوقاف من أهم المؤسسات ذات البعد الديني والاجتماعي والاقتصادي المبنية على قيم محورية في نهضة الأمة، حيث يشهد الفقه على بناء أصولها وإرساء أسس فاعليتها، التي تسعى إلى استمراره وتضمن له تحقيق غاياته ومنها خدمة الترقي بالمجتمع من الوجه العام والخاص، حيث ساهم نظام الوقف في توفير الرعاية الاجتماعية للفئات الخاصة من الناس ذوي الحاجة من فقراء وأيتام ونساء أرامل ونساء ضحايا الاعتداء الأسري وغيرها، أين كانت إدارة الوقف بهيئاتها ملاذهم في توفير حياة كريمة من حيث الغذاء والمسكن والتعليم، ليساهم بذلك في تحقيق الأمن الاجتماعي الاقتصادي، على اعتبار أن هذه المتطلبات الثلاث الأخيرة هي أساس بعد شبح الفقر والحرمان والجهل للفرد الفقير البطال، وتقيد حريته في المطالبة بالعيش اللائق، وهذا النوع بالذات من أوجه التكافل الاجتماعي أساس نمو البشرية وازدهار الشعوب على الوجه المرغوب، من خلاله تزدهر الدول في كافة المجالات وتتحقق الطمأنينة وتستقر المجتمعات، والعكس أمر وارد صحيح.

وبما أن الفقر والبطالة يسجلان كأكثر القضايا الاجتماعية التي تساهم في تدني المستوى الاقتصادي للمجتمعات ومن ثمة الدول، على اعتبار أنهما وضعان ينفر الناس منهما، لأنهما يعبرون عن أوجه عديدة تبغض منها الناس، ألا منها الجهل؛ والجوع؛ وفقدان الإرادة؛ وغياب المروءة وانعدام العدالة.

وعلى هذا فقد كانت قضية الفقر والبطالة من أهم مواضيع التكافل الاجتماعي التي تستقطب مؤسسة الوقف في مجال تنمية المشاريع الخيرية في الجانب الاقتصادي، لما للوقف من قيمة اقتصادية عالية.

وبما أن الوقف هو من أفضل أنواع الصدقة الجارية في الاسلام، فلا شك أن أولى الناس بها من هو في حاجة وعوز، فكان الفقير أولى الناس بها، لسد شبح الجوع والحرمان والمرض والجهل، من أجل عيش حياة كريمة مستقرة، وبذلك تكون تنمية الدول على أعلى وجه إذا نجح الجانب الاجتماعي والاقتصادي لها من الضمور الانحطاط.

وبناء على ذلك؛ جاءت هذه الدراسة للتأكيد على فكرة كان مفادها خاطئ في ما مضى وهو أن مؤسسة الوقف ليست سوى إدارة تعنى بشؤون الدينية والمساجد وموظفيها، ولا صلة لها بالممارسة الاجتماعية والتنمية، وهو اعتقاد خاطئ يعيق تقدم الدول نحو الحداثة والتنمية، بالتركيز على إبراز دور الوقف ومشاريعه الخيرية في الوقوف على القضايا الاجتماعية، لأن الاهتمام بها يعد غاية الحداثة وبخاصة في القرن العشرين، حيث أن تهميشها أو اعتبارها يعد نقطة الفصل في نمو الدول أو انحطاطها، وأن رقيها لا يكون إلا بالمجتمع والفرد السليم فتكون الحياة كريمة في تطور دائم، والواقع يقر بأن الوعي الثقافي لدور الاعمال الخيرية، التي تسعى المؤسسات الاجتماعية لتكريسها وتنميتها، لا يأتي في مقدمتها أفضل من نظام الوقف وإدارته، ومستجداته التي تحاكي متطلبات هذا العصر، وبالأخص القضايا الاجتماعية ذات البعد الاقتصادي كما في حال الفقر والبطالة، وهو ما سعى له وأكد عليه المشرّع الجزائري في آخر تعديلاته **لقانون الأوقاف في سنة 2026 تحت رقم 25-06**، وهو ما دعانا لإثباته من

خلال هذه الدراسة انطلاقًا من الإشكالية التالية: **ما مدى نجاعة واستمرارية مؤسسة الوقف في استمرار المشاريع الخيرية؟ وماهي المجالات الاستثمارية التي تُمكن من خلال إدارة الوقف مكافحة الفقر والبطالة، سعيًا للرقي بمجتمعاتها في الجانب الاجتماعي والاقتصادي مستقبلاً؟**

للإجابة هذه الإشكالية اعتمدنا المنهج الاستقرائي لواقع ومستقبل هذه القضية التنموية، ومحاولة إعطائها التصور الصحيح من خلال مجموعة من النتائج المبنية على منهج الوصف والتحليل، وذلك من خلال نقطتين: وضحنا في **الأولى** منها؛ دور الوقف في دعم العمل الخيري كأساس للتنمية، وتبينا في **الثانية**؛ كيفية استمرار فعالية دور الوقف لمختلف مجالات التنمية الاجتماعية وخاصة الفقر والبطالة.

2. دور الوقف في دعم العمل الخيري كأساس للتنمية:

لقد اتسمت الحضارة الاسلامية العريقة بوقوفها على العديد من الأعمال الخيرية، في سبيل رقي مجتمعاتها إلى مصاف التطور القائم على القيم الأخلاقية والتكافل الإنساني المتجذر أصالة بطريق الصدقة، وأهمها صدقة الوقف التي تُنْمي عن تصرف تبرعي نافذ لأوجه الخير المختلفة، وهو الهدف الذي أعطاه الصبغة الفعالة والدائمة في سبيل الوقوف بقضايا التنمية، بحيث أن الوقف يشكل نظام أثبت قدرته على تحقيق الأمن الاجتماعي بدعم التكافل المادي والمعنوي بين الطبقات الغنية والفقيرة، ليساهم بذلك في استمرارية عمل الكثير من المؤسسات الخيرية وتنمية مشاريعها الاجتماعية الانسانية قصدًا للفئات المحتاجة لها، فيشكل بذلك بعدًا اقتصادي قصدًا لازدهار الدولة وإنمائها، لتعدها إطار الدول المتطورة والمعاصرة .

كل ذلك يتجلى من خلال هذه النقطة المحورية الأولى؛ التي نتطرق فيها بداية للتعريف بمصطلحات الدراسة وضبط الغاية منها، ثم نعرج لتوضيح الأهمية والأهداف الأساسية التي تصبو إليها الأوقاف في تحقيق التكافل الاجتماعي ومدى اعتماده من الدولة كأساس للتنمية الاجتماعية.

1.2 قراءة تعريفية لمصطلحات الدراسة وضبط الغاية منها:

1.1.2 مفهوم العمل والمشروع الخيري ومؤسساته:

العمل الخيري هو عبارة عن عمل يشترك فيه جماعة ن الناس لتحقيق منفعة عامة، وأغراض إنسانية أو دينية أو علمية أو صناعية و اقتصادية، بوسيلة جمع التبرعات وصرفها في أوجه الاعمال الخيرية، بقصد نشاط اجتماعي أو ثقافي أو إغاثي، بطرق الرعاية أو المعاونة ماديًا أو معنويًا داخل الدولة أو خارجها، من غير قصد الربح لمؤسسيها، سواء سمي إغاثة أو جمعية أو مؤسسة أو هيئة أو منظمة خاصة أو عامة (مهدي، 2012، صفحة 211)، ليحقق فيما بعد **مشروع خيري** الذي يقوم عليه جماعة من الأفراد أو الجمعيات أو المؤسسات بتقديم الدعم والمساعدة

المادية المختلفة الأنواع من طعام، ودواء، ومأوى، وغيرها للأشخاص ذوي الحاجة والعوز كالفقراء، يهدف إلى تقديم خدمة إنسانية من دون تحقيق أي أرباح مادية.

أما المقصود من **مؤسسات العمل الخيري**، فهي عبارة عن شكل من أشكال التجمع لعدد من الأفراد في مقر معين لغرض التعاون والتآزر في تقديم خدمة ما تنبعث من مبدأ التشاور فيما بينهم، يرجع تسيرها إلى قانون تنظيمي محدد.

لتعرف مؤسسات أو **جمعيات العمل الخيري بالجزائر** أنها تجمع أشخاص طبيعيين أو معنويين على أساس تعاقدي لمدة محددة أو غير محددة ويشترك هؤلاء الأشخاص في تسخير معارفهم ووسائلهم تطوعًا ولغرض غير مربح، من أجل ترقية الأنشطة وتشجيعها، لاسيما في المجال المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي والبيئي والخيري والإنساني (الجمعيات، 2012، صفحة المادة.02).

حيث يسعى الهدف من المشرع أو العمل الخيري لنشر فكرة التكافل والتّضامن الاجتماعي بين الأشخاص، للنهوض بالمجتمعات إلى مصاف الدول المتقدمة، وذلك من خلال تعزيز دور القيم الدينية والأخلاق الحميدة في ترسيخ أهمية العمل الخيري في مجال تقديم المساعدات للمحتاجين، حيث يصبوا العمل الخيري إلى فكرة ذات منطلق قيم وهو ما سعت له هذه الدراسة، في كونه له قدرة فعالة على التقليل من ظاهرة الفقر والبطالة في المجتمعات، باعتبارهما أكثر حالات العوز والحاجة في أغلب المجتمعات السائرة في طريق النمو، ومن ثمة محاولة الحد من الآثار السلبية الناجمة عن مثل هذين الظاهرتين، وخصوصا جرائم السرقة من أجل سد حاجة أنفسهم، باعتبار أن العمل الخيري له أثر في إرساء مبدأ التكافل الاجتماعي، حيث يعد أهم شيء يضفي القفزة النوعية في مبدأ التكافل هو شعور الأغنياء بالفقراء أين يمكن أن نحقق الاستقرار والطمأنينة داخل المجتمع ونحد من صفات الضغينة والكره والحقد الذي يمكن أن ينطبع في نفوس الفقراء جراء الوضع الذي يعيشونه في مقابل من هم معهم في نفس المحيط ويعيشون الحياة الرغدة.

2.1.2 مفهوم الوقف الخيري:

يعد الوقف من أهم الأعمال الخيرية التي يسعى لها الفرد المسلم في حياته ليخلف من ورائها أثر حسنا وأجرا يلحقه بها حتى بعد مماته (العفاني، 1997، صفحة 506)، وهذا لأن الوقف الخيري هو من أهم الأعمال قربة إلى الله عز وجل، وذلك تحقيقا لغاية ربانية في وجوب إعانة المسلم لغيره والتراحم بينهم والتعاون في سبيل العيش الكريم، فهو صدقة جارية في سبيل لله خدمة للجماعة (الكبيسي، 1977، صفحة 139)، لها صفة الامتياز في باب الصدقات لكونها تدخل في ديمومة النفاق على الغير صاحب الوجهة التي خصص لها الوقف، باعتبار أن هذا الأخير عمل مؤسسي مستمر بطول زمن من هم في حاجة، باعتبار أن الفرد المحتاج قد يستفيد منه ويتغير حاله ويكفي احتياجه ثم يأتي غيره وهكذا، وفي هذا يقول للدهلوي: « وفيه من المصالح التي لا توجد في سائر الصدقات، فإن

الإنسان ربما يصرف في سبيل الله مالاً كثيرًا ثم يفنى، فيحتاج أولئك الفقراء تارة أخرى، ويجيء أقوام آخرون من الفقراء فيبقون محرومين، فلا أحسن ولا أنفع للعامة من أن يكون شيء حبساً للفقراء وابن السبيل يصرف عليهم منافعه، ويبقى أصله » (الدهلوي، 2005، صفحة 180).

وبما أن الوقف الذري والخيري (زهرة، 1972، صفحة 4، 36) هما من أهم الوسائل العملية في تحقيق التكافل الاجتماعي على أساس التطوع، باعتبار أن الوقف هو عمل وتصرف تبرعي صادر بالإرادة المنفردة، غير أنه يقع على عاتق ومسؤولية المجتمع والدولة في آن واحد بضرورة اعتماده واستمراره وتطوره بالنظر إلى الغايات الاجتماعية القديمة والمتجددة للمساهمة في القضاء على إشكالاتها وتنميتها نحو الأفضل لتحقيق نتائج أفضل في سبيل الوقوف التكافل والرعاية الاجتماعية.

غير أن الدراسة تنصب على ما وقف وقفا خيريًا، والذي يقصد به صرف ريع الوقف على جهات البر التي لا تنقطع، سواء كانت أشخاصًا معينين كالفقراء والمساكين، أو جهات بر عامة كالمساجد والمدارس والمستشفيات (سعدات، 2014، صفحة 17)، وينقسم الوقف إلى نوعين بحسب طريقته أو مضمونه إلى (صالحي، 2006، صفحة 639، 640):

أ. الوقف المباشر: هي التي تقدم خدمات مباشرة للموقوف عليهم، بحيث يمكن الاستفادة من ذات الموقوف، كوقف مبنى ليكون مسجد تقام فيه الصلاة، وكذلك وقف المدرسة للتعليم، والمستشفيات للعلاج، والمكتبات للباحثين وطلاب العلم... إلخ.

ب. الوقف الاستثماري: هي الأموال التي يتم وقفها لا بقصد الانتفاع بذاتها، وإنما بقصد الانتفاع بريعها، الذي يتم الاستفادة منه لأغراض الوقف، كوقف مبنى يتم تأجيره، ومن ثم الاستفادة من ريعه في الصرف على الباحثين ومراكز البحوث.

3.1.2 مفهوم تنمية المجتمع:

هي عملية تحدث لإحداث تغيرات اقتصادية واجتماعية وثقافية مقصودة عن طريق الاستفادة بالطاقات والإمكانيات الموجودة بالمجتمع، والاعتماد على الجهات الحكومية والأهلية والتعاون فيما بينها عن فهم واقتناع لتنفيذ البرامج الموجهة نحو تحسين الأحوال المعيشية للأفراد (كيرلس، دليل المدرب على تعبئة الموارد وتدبير التمويل، 2011، صفحة 11)، فالمقصود من تنمية المجتمعات هو الانتقال بها من حالة معينة إلى حالة أفضل منها تقوم على إرادة التغير داخل المجتمع لتحسين أو ضاعها وتطويرها والرقي بصداها في العالم بأكمله فيكون بذلك تجربة ناجحة يقتدى بها.

ويهدف موضوع تنمية المجتمع بطريق الوقف إلى تنفيذ مشاريع تنموية لعلاج بعض العقبات والاشكالات المحلية والوطنية والدولية من خلال استثمار مورد الوقف والموارد البشرية المخصصة لخدمته أو تشغيله وتطوير مداخيله في سبيل تحسين أوضاع المجتمع من كافة النواحي الاقتصادية والاجتماعية والعلمية والثقافية.

فالمورد هو كل ما يمكن استخدامه أو الانتفاع به من مصادر بشرية أو طبيعية أو صناعية، بهدف الحفاظ على استمرارية الحياة وتحسينها، كالتبرعات والهبات وتمويلات ذاتية وخارجية وغيرها (كيرلس، دليل المدرب على تعبئة الموارد وتدبير التمويل، 2011، صفحة 12).

2.2 الغاية الأساسية للأوقاف ودورها في تحقيق التكافل الاجتماعي:

إن نظام التكافل الاجتماعي هو عبارة عن عمل لنتاج الكل، حيث تظهر إيجابياته وتتحقق نتائجه بتظافر كل من الفرد والجماعة فالمجتمع فالدولة، وهذا ليكون على الصعيد الوطني والدولي كترجمة فعلية لحقيقة التكامل في سبيل ايجاد وتحقيق وسائل التكافل، ومن ثم ترسيخ دعائمه للعام والخاص، فنحاول توضيح دور الوقف في ذلك من خلال مؤسسات التكامل الثلاثية هذه كما يلي:

1.2.2 مسؤولية المجتمع فردًا وجماعة في إقامة الوقف:

المعلوم أن المسؤولية المجتمع بالنسبة لأي قضية كانت تقوم على تقاسم في دراستها أو تطبيقها أو علاجها بين أفراد وجماعة الذين يتكون منهم المجتمع، لتحقيق الغاية المنشودة، وعلى هذا نجد أن مسؤولية المجتمع بالنسبة لقضية التكافل الاجتماعي كأحد أهم قضايا التنمية تحتاج من البعد التطوعي الغاية الأكثر طلباً في سبيل تحقيق التطور ومسايرة الجديد المستجد على ساحة الرعاية الاجتماعية.

وعلى هذا نجد أن الوقف يسجل كأهم وسيلة عملية فعّالة على أرض الواقع في تحقيق التكافل الاجتماعي، وبالأخص الوقف الخيري حيث يسخر لجميع وجهات البر المحتاجة للتكافل والإعانة وسد الحاجة والعوز بكافة أنواعه، فخاصيته المتميزة في أنه صدقة جارية؛ الدائمة المتجددة الغير منقطعة بزمن معين وأجرها أيضًا غير منقطع، كل ذلك جعل منه أفضل وسيلة تساهم في تحقيق مبدأ التكافل.

فتظافر الفرد مع أخيه الفرد أو الجماعة مع الجماعة والفرد تساهم بطريقة أو بأخرى لسد حاجيات أخيه الفقير ومن هو في عوز وإعانة للوقوف بنفسه، ليتحقق من خلال هذه المسؤولية المجتمعية والضمير الإنساني إقامة للعدالة الاجتماعية التي حثت عليها التربية الاسلامية، حيث أن تعلم وتدارس هذه الأخيرة هو العامل الفعال في رقي الفرد والجماعة بهذه المسؤولية الأخلاقية والاحساس بها وبنتاج ثمارها.

2.2.2 مسؤولية الدولة في استثمار الوقف:

تعتبر الدولة بصفتها شخصاً اعتباريًا أولاً، وطبيعيا ثانياً اعتبار لحاكمها أو رئيسها المسؤول الأول عن راحة ورعاية مواطنيها، فمسؤوليتها من الثقل إلى الخطر تقع على عاتقها أولاً تبعاً للمهمة التي أوكلت لها، قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم: « إِنَّ اللهَ سَائِلٌ كُلَّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ، أَحَفِظَ أَمْ ضَيَّعَ، حَتَّى يَسْأَلَ الرَّجُلُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ » (البستي، 1998، صفحة 344).

فالحفظ هو إقامة المسؤولية التي أوكلت لها وتضيعها هو الغاء هذه المسؤولية، وبتالي ضياع حقوق مواطنيها لاسيما منهم من هو في حاجة لدولته وفي عوز لوطنه لأرضه التي يعيش فوقها وحقه في تأمين ضمانات العيش، خاصة للفئات الهشة في قطرها من فقراء ويتامى وعاجزين عن العمل، أو البطالين الذين يسعون إلى ايجاد فرص للعمل...الخ، كل ذلك يقع بدرجة أولى عليها، ثم التكامل مع مؤسساتها في المجتمع لتحقيق هذا الضمان.

ونجد أن مساهمة الدولة في هذا الجانب لا يحقق نتيجة عالية إلا من خلال تبني أنظمة ومؤسسات الوقف أو دعم الاستثمار فيها، ودعم مشاريعها، من خلال المساهمات المادية والتسهيلات الادارية وتخفيف الاجراءات المعقدة لإدارة الوقف كل ذلك في سبيل إعطاء قيمة فعالة للوقف ودوره في تنمية المشاريع الخيرية، ومن ذلك أن تسعى في سبيل استثمار أموال الوقف لإنشاء مشاريع خيرية كإقامة دور للرعاية، وانشاء مستشفيات أو فروع لها خاصة بالفقراء والمعوزين، إنشاء جمعيات سعيا لتحصيل الخير بالدعم المادي لها.

كل ذلك له جانب مهم في رفع الاقتصاد الوطني، فقد أسهم الوقف في العملية الانتاجية وتوفير فرص العمل والتخفيف من عجز الموازنة وتنشيط التجارة الداخلية والخارجية، هذا فضلا عن التمويل الذاتي للمشاريع وإقامة المرافق الاقتصادية والبنية التحتية في الكثير من المناطق وكذلك دوره في تخطيط المدن وإنشائها (سليم، 2004، صفحة 148).

3.2.2 دور الوقف في دعم الدولة وتخفيف أعبائها الاجتماعية:

بما أن الأنشطة التي تعالجها الدولة أصبحت متعددة، بحيث ترهق كاهلها وخاصة من الناحية الاجتماعية، فالدولة في هذا العصر أصبحت تحتاج أموال طائلة للرعاية الاجتماعية، وأن دخل هذه الدولة في أكثر الأحيان لا يفي بهذا الغرض، وفي المقابل أصبح من المتعذر فرض ضرائب جديدة لما لها من أضرار وكذلك تقلص القروض والمعونات الخراجية، وأصبحت تهدد سيادة الدول، في ظل هذه الضغوطات الاقتصادية والاجتماعية، فلا مناص من العودة إلى المجتمع وإلى القادرين فيه لتقديم المزيد من العطاءات التطوعية (العثمان، 2001، صفحة 39).

ولا سبيل لذلك أفضل من نظام الوقف الذي يعد أهم ركيزة تمتاز بالديمومة والاستمرارية في مجال الوقوف بقضايا التكافل الاجتماعي، خاصة من خلال تلك المشاريع الخيرية التي تُنصب كأوقاف في سبيل توفير خدمة اجتماعية للفقير والمحتاج والبطال وذلك بخلق فرص عمل لمن يستطيع وبتالي تكوين مورد مالي له، فتحقق غاية مهمة جدا في الحد من تزايد نسبة البطالة التي هي عبئ اجتماعي اقتصادي يقع على كاهل الدولة، حيث تسعى من خلال منتوجات تلك المشاريع الخيرية وحصيلة الأموال الناتجة عنها، تسخيرها في سبيل سد حاجيات من لا يستطيع

العمل من الفقراء وأرامل ويتامى ومعطوبين ذوي الاحتياجات الخاصة فتضرب عصفورين بحجر واحد وهو الحد من البطالة والفقر، والنتيجة ازدهار البلاد وسيرها في النمو إلى الأفضل وتطوير سبل الدخل المادي.

وقد بيّن التاريخ الإسلامي أن النظام السياسي الاسلامي والعلاقة الدينية التي تربط الدول بأفرادها هي علاقة من نوع رفيع، يجعل هذا النظام خزانة الدولة جيوب رعاياها بحق، مما يقتضي عدم التقليل من مساهمة الأفراد في الإيرادات العامة مساهمة طوعية محضة، سواء أكان ذلك لاستعمالها في سد النفقات الجارية العادية، أم في الإنفاق الرأسمالي الإنمائي، وبتالي يصبح عطاء الأفراد لتحقيق الأهداف المالية للدولة عطاء طوعيًا تبرعيًا، كل ذلك كان من أهم مقاصد الرسول صلى الله عليه وسلم في ممارساته المالية في تسير الموارد المالية للدولة، وكان يؤكد على التبرع للمصالح العامة المسلمين، حتى في كثرة موارد الدولة، لأنه كان يعلم تماما أن الحاجات التي ستطرأ سيكون لها من إيرادات مستقبلية أو تبرعات الأفراد ما يكفيها (القحف، 1999، صفحة 24).

وتماشيًا مع ذلك فقد سعت الجزائر لاعتماد صدقة الوقف، وذلك باستثمار أموال الوقف والزكاة للخروج من دائرة الدول السلبية التي استسلمت لظاهرتي الفقر والبطالة، فقررت مكافحتهما من خلال مجموعة من الأفكار الفعالة والمنتجة باستمرار وتفطنت أنه لا يوجد سبيل لذلك أفضل من صدقة الوقف لانطوائها على خاصية مميزة وهي الديمومة والاستمرار، كأثر عنصر وآلية تفيد في محاربة هاتين الظاهرتين ومحاولة الحد من تطورهما، لما لهما من تأثير كبير على اقتصاد الوطن، الذي يخلف بدرجة كبيرة تراجع الدولة وتصنيفها من الدول المتخلفة أو السائرة في طريق النمو.

غير أن الملاحظ في السنوات الأخيرة أن الجزائر تبذل من الجهد الكبير في توفير الخدمات العمومية ذات الطابع الاجتماعي، وقد شملت الفئات المعروفة في المنظمات الدولية بالفئة الهشة، ومن بين السياسات المشمولة بهذا التوجه سياسات التشغيل والحماية الاجتماعية والتعليم والصحة، لتخدم بذلك فئات عامة من أفراد المجتمع والأخص الفئات المحرومة، واستطاعت الحكومة بفضل هذه السياسات المتعاقبة إحراز تقدم واضح في محاربة الفقر، حيث تشير التقارير الدولية إلى أن الجزائر استطاعت تحقيق الهدف الأول المرصود في **وثيقة الأهداف الإنمائية للألفية** (زدام، 2015، صفحة 56)، بأن خفضت نسبة الفقر المدقع والجوع إلى النصف في سنوات مبكرة، وبذلك لم تدرج ضمن قائمة الدول التي تعاني فجوة الفقر العميقة حسب تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2009م.

3. أثر دور الوقف في استمرار فعاليته في تنمية المجتمعات ومكافحة الفقر والبطالة:

يقوم الاقتصاد الإسلامي على العدل في توزيع الثروات بين أفراد المجتمع، ويوازن بين حق الغني وحق الفقير، حيث أن القرآن الكريم أعطى حقًا للفقير على الغني في قوله تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ (التوبة: 103)، فخلق بذلك نظام بديع متناسق، وهو نظام الزكاة بصفة عامة، وزكاة الوقف بصفة خاصة كصدقة جارية، تنم على الدور الهام والأثر الفعّال في خلق مشاريع تنموية دائمة لدعم الفقراء والمحتاجين للعمل،

وهو ما سنتبينه من خلال هذه النقطة المحورية الثانية من الدراسة؛ التي جعلت أغلب الدول تتجه لسياسة تفعيل هذا الدور لاستمرار دعمه لهذه الفئة، ومكافحة البطالة التي تساهم في زيادة نسبة الفقر.

1.3 المشاريع التنموية للوقف وأثرها في مكافحة الفقر والبطالة:

يمثل الوقف صورة من صور التنمية المستدامة ومورداً تشغيليا يدعم المنظومة الانتاجية عبر تشغيل الأيدي العاملة وبتالي تقليص نسبة البطالة وزيادة الانتاج، وفي الجانب الاجتماعي يمكن قراءة مسألة الوقف كأداة اقتصادية تتمثل فيها إيجابيات تفتيت الثروة وعدالة التوزيع وسد حاجات أهل العوز على اختلاف حاجياتهم المادية والمعنوية وأيضا المساهمة فيما اصطلح عليه هذه الأيام (الاقتصاد المعرفي) عبر الأوقاف المخصصة لدعم طلبة العلم والعلماء، وميزة الوقف من بين أدوات الدعم المالي أنه مورد اقتصادي يدر عائداً ثابتًا ـ غالبًا ـ يمول مشاريع التطوير المجتمعي (القرعاني، 2010، صفحة 1).

1.1.3 الفقر والبطالة كأهم مجال خيري وأثر تنموي للأوقاف.

عرّف المشرع الجزائري الوقف بأنه حبس العين عن التملك على وجه التأبيد والتصدق بالمنفعة على الفقراء أو على وجه من وجوه البر والخير (القانون 91 / 10، 1991، المادة.03)، ومن منطلق هذا التعريف الذي ينقل مضمون النص القانوني للتعريف بالوقف، نجد أنه أشار بدرجة أولى إلى حاجة الفقير وعوزه، باعتبار أنه أولى الحالات التي قصدت من ورائها الصدقة، حيث أن جعل الوقف عقار أو منقول أو منفعة لقصد منفعة الفقير هي ذات بعد غاية في الأهمية، وهو الحد من ظاهرة مستعصية، إن لم يقف نظام الوقف بمقاصده الجليلة ضدها لا يصمد أي نظام أو وسيلة أخرى لها، لأن الوقف عبارة عن مورد مالي ثابت ومردوده زائد، وهو الأمر الذي يساعد على استمرار المشاريع الخيرية للوقف، فالفقير قد يتحسن حالة ويذهب ويأتي غيره، فيجد مال الوقف مازال يخدمه ويخدم غيره في المستقبل.

2.1.3 أهمية الوقف في دعم الفقراء والحد من زيادة نسبة البطالة

جاء في الأثر؛ أنه روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: « أَصَابَ عُمَرَ بن الخطاب بِأَرْضِ خَيْبَرَ فقال: يا رسول الله أصبت مالا بخيبر، لم أصب مالاً قط أنفس عندي منه، فما تأمرني به؟ قال: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها، فتصدق بها عمر، أنها لا يُباع أصلها ولا يوهب ولا يورث تصدق بها في الفقراء والقربى وفي الرقاب، وفي سبيل الله وابن السبيل، والضيف، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، أو يطعم صديقًا غير متمول فيه » (البخاري، 2003، صفحة 675).

وبهذا نجد أن للوقف كصدقة جارية منافعها تتعدى صاحبها الواقف إلى غيره من الأفراد، والنتيجة البعدية إلى المجتمعات، حيث أنها تساهم في كثير من جوانب الحياة وأهم جانب هو القضاء على مشكلة الفقر إذا تدفع

عنهم شبح الحاجة والانكسار والذل أمام غيرهم من الناس، فتسد جوعهم وتستر عوراتهم وتقضي ديونهم وتعلم أولادهم، ومن الممكن أنها تخلق لهم طريق كسب حلال يكفي حاجتهم الناس، وبهذا تفرج عنهم كربة الفقر ومشاكله فتتحسن معيشتهم ويهنئ بالهم، فتطمئن المجتمعات بذلك ويصلح حالها وتتقي شر الجرائم الناجمة عن الفقر.

فقد يدفع الفقر بصاحبه للاعتداء على غيره إذا اشتد حاله وصعب عيشه ووجد جميع الأبواب قد صدت في وجهه، فيخرج عقله من الوعي إلى اللاوعي فيرتكب الخطأ أو الجرم أين تتأزم حالته وحال أسرته أكثر وأكثر فينفر الناس منهم، وهو الحال الذي لا نرجوه، أين تفتح فجوة بينهم وبين الأغنياء بما لا يساهم في استمرار التكافل بينهما، وهو الوضع الذي لا تحمد عقباه أين يخلف آثار دون تنمية المجتمعات.

كما قد بين الفقهاء رحمة الله عليهم مكانة الزكاة في القضاء على البطالة حيث أنها تلعب دور الممول إذ تصرف على الفقراء والمساكين ما يعينهم على العمل والتكسب، وفي هذا يقول الإمام النووي رحمه الله: « قالو: فإن كانت عادته الاحتراف أعطي ما يشتري به حرفته أو آلات حرفته قلّت قيمة ذلك أم كثرت، ويكون قدره بحيث يحصل له من ربحه ما يفي بكفايته غالبا، ويختلف ذلك باختلاف الحرف والبلاد والأزمان والأشخاص... » (النووي، 1980، صفحة 194).

كما نجد دور كبير للوقف من خلال المشاريع الخيرية ذات الطابع المؤسساتي، حيث يسعى إلى إقامة جمعيات خيرية متعددة الوظائف تشيد كوقف، يكون تكوين موظفيها، وثمار عملها ومداخلها ومخارجها كلها مخصصة لهذه الفئة، فتحاول مثلاً إعطاء فرصة لأصحاب الشهادات في ممارسة العمل على مستوى الجمعية لتطويرها من خلال تخصصاتهم، ومن ثم فتح آفاق تدر دخلا على مستوى الجمعية يكون من خلاله مدخول أصحاب هؤلاء الشهادات الذين كانوا عاطلين عن العمل، أضف إلى الجانب التوعي والاعلامي والتعاوني للواقفين على سير هذه الجمعية كمؤسسة وقفية في سبيل تحصيل فرصة للعمل والقضاء على البطالة والفقر الناجم عنها.

2.3 كيفية استمرار أعمال الوقف وآليات الإصلاح لمحاربة الفقر والبطالة:

1.2.3 المشاريع الاستثمارية للوقف كوسيلة للاستمرار:

توجد العديد من مجالات الاستثمار الوقفية، التي تساهم في خلق مشاريع خيرية تنموية وتساعد على استمرار وجودها في سبيل تحقيق حاجات الفقراء حيث نجد هذه المجالات تتنوع بين العقار والمنقول والأموال النقدية بشتى أنواعها أضف إلى المجال الخدماتي والانتاجي، فإمكان الوقف سواء الشي الموقوف في حد ذاته أو عائداتها أن يساهم بدرجة كبيرة في دمج ذلك الفقير والبطال في ميدان الحياة وممارسة العمل وكسب قوته بنفسه، حيث يساهم العقار إن كان إيجاري في الاستفادة من عائدات الايجار في سبيل سد حاجيات العائلات الفقيرة من جانب تدريس أولادها، كما يمكن أن يساهم وقف الأرض مثلاً في استغلالها للزراعة فتساهم في تشغيل يد عاملة من العائلات الفقيرة.

كما يمكن أن يزيد مردود الأرض في إمكانية شراء أراضي أخرى لتكون منتجة في مجالات أخرى، كأن تشيد عليها بنايات تخصص كمحلات تجارية تساعد الفئات الشابة من هؤلاء الفقراء أو البطالين في ايجاد محلات لاستغلالها في ممارسة عمل يدر مدخولاً عليهم، أو إنشاء معامل ومصانع عليها يتم توظيف يد عاملة منهم وهكذا، أو إنشاء مؤسسات وجمعيات خيرية على أرض الوقف تسعى لسد حاجياتهم، وإيجاد فرص عمل لهم، ومحاولة دراسة مشاريع مستقبلية لهم بناء على الجانب التوعي والاعلامي للجمعية الخيرية، بإيصال الناس بفكرة الوقف الخيرية فتنشئ أوقاف أخرى من خلال جانب الإرشاد الذي تقوم به هذه الجمعيات الذي يُدر خيرًا كثير.

لتتسع بذلك دائرة الأوقاف من خلال فتح آفاق أخرى متعددة لإعانة الفقراء، فيُسد باب العوز وتُنشئ فرص عمل بالموازاة مع تغطية حاجياتهم من مأكل ومشرب ومسكن وتعليم وصحة وفرص عمل، حيث تساهم هذه الجمعيات والمؤسسات في تنويع مجال المشاريع الخيرية بما يخدمهم و ويغطي نسبة العجز الذي يعانون منه، " **فالعيش والصحة ثم يأتي التدريس فالعمل** " وبهذا تتحقق النتيجة من التكافل ويستمر العمل عليه ليكون فيه نهوض بالمجتمعات التي تعاني هاتين الظاهريتين فتتحقق الرؤية المستقبلية لمجتمع متطور تقل فيها مخاطر الظواهر الاجتماعية التي تسبب بدرجة كبيرة في انحطاط المجتمعات وتراجعها وتخلفها.

ويمكن أن تطرح العديد من أمثلة للمشاريع الخيرية التنموية التي قد يساهم فيها الوقف في حد ذاته أو مردوده من أجل سد حاجة الفقراء من موعزين ويتامى وهي كثيرة ومتنوعة حسب الحاجة والظرف والزمن، وحتى الغاية فنحاول أن نذكر منهما على سبيل الذكر لا الحصر يمكن أن نقسمها كالتالي:

أ. الكفالة النقدية والمادية:

. كتقديم إعانات تغذية عينية (القفي، 2009، صفحة 13) لأساسيات العيش من قمح ودقيق وزيت وسكر وبن وحبوب... شهريًا أو دوريًا.

. المساهمة في فرش بيوت الفقراء بما يكفل لهم الوقاية من برد الشتاء مثلا.

. تقديم كفالة نقدية

. تيسير المهور أو المساهمة في تكاليف زواج العروس الفقيرة، أو وقف بعض لوازم الأفراح الغالية كزينة العروس أو الخيام للإعارة بدون ثمن ثم ترد ليستفيد منها الغير.

ب. مشاريع موسمية:

. مشروع الطبق الخيري، كالمساهمة في إعداد وجبات في مواسم معينة كل سنة، وتوزع على الفقراء والمساكين.

. تفريج ديون المعسورين من الفقراء والمساجين، حيث يخلف أثر طيب يسعون من خلاله إلى تحسين أنفسهم نحو الأفضل.

. وقف أصحاب المصانع والمعامل المخصصة لألبسة الشتاء الموسمية وأغراض الدراسة لأبناء الفقراء من كل عام دراسي لكي يكون كدافع لهم لمزاولة الدراسة، ومن ثمة الترقي بشهادات عليا قد تتوج بإطار تحتاجه الدولة فيكون ذلك الشخص الفقير في يوم من الأيام، قدوة وفاعل خير لكثير من الفقراء.

. توزيع أضاحي العيد على العائلات الفقيرة من أحد أصحاب المال يجعلها كوقف كل عام لهؤلاء المحتاجين.

. تخصيص صاحب المشفى لكشف صحي دوري مجاناً للعائلات الفقيرة والبطالة بقدر ديمومة المستشفى العمل.

. وقف بعض الوسائل الطبية التي يحتاجها المعاقون من الفقراء كالكراسي المتحركة.

. وقف بعض الوسائل لتيسير العمل الخيري كالسيارات والحافلات مثلا التي تقوم على جمع وتوزيع الطعام واللباس الجديد أو الفائض.

. وقف بعض الوسائل المخصصة للبناء من أجل ترميم وإصلاح أسقف بيوت الفقراء لتقيهم برد الشتاء وحر الصيف.

ج. رعاية صحية:

. وضع مبلغ من المال في صيدلية الحي تخصص للعائلات الفقيرة لاقتناء الدواء يتم جمعه من قبل الأفراد أو الجمعيات أو المساجد، باعتبار أن المرض حالة غير متوقعة وقد تأتي في ضرف لا توجد فيه توزيع صدقة على مستوى الجمعية أو المسجد.

. مشروع تخصيص طبيب مرة في الأسبوع أو الشهر على الأقل للعمل على مستوى مستوصف أو مستشفى للكشف أو معالجة هؤلاء الفقراء الذين لا يستطيعون حتى دفع تكلفة وصفة طبية.

. إقامة خيم طبية في أحياء الفقراء للكشف الطبي ولو مرتين خلال العام.

. التبرع بسيارات الاسعاف ووقفها في سبيل خدمة الفقراء لنقل مرضاهم أو وفياتهم للدفن، ويتم توظيف سائقها من أحد هؤلاء الفقراء إن كان حائز على شهادة سياقة لها، أو تأهيله لذلك فنساهم في حد بطالته بطريق مشروع التدريب والتأهيل.

د. رعاية تعليمية وثقافية:

. متابعة أطفال الأسر الفقيرة لالتحاق بمقاعد الدراسة والجامعة وكفالتهم ماديا ومعنويا وتشجيعهم.

. إلحاق العائلات الفقيرة التي حرمت من الدراسة بسبب الفقر بمشروع محو الأمية، لاعتبار أهمية التعليم في محاربة الظواهر الاجتماعية الخطيرة كالفقر والجهل.

. محاولة احتواء المساجد المشيدة من خلال الوقف أطفال العائلات الفقيرة وأمهاتهم بحلقات تعليم القرآن وحفظه القرآن ليكون لهم نبراس لحياتهم تنفتح به الحياة ويسعدون رغم قساوة الحياة عليهم لاعتبار أن التشبع بالأيمان يزيد في قوة وإرادة الانسان لمكافحة الآفات الخطيرة كالجهل والفقر والبطالة.

هـ. التدريب والتأهيل:

. إقامة دورات تعلمية لاكتساب الخبرات المهنية لتكون بأيديهم من أجل ايجاد فرص عمل من خلالها، فتفتح لهم بها آفاق الخروج من الفقر وحاجة الناس، فنجد للنساء مثلاً؛ دورات لتعليم الخياطة والأشغال اليدوية والتدابير المنزلية والطبخ، وأما الرجال؛ دورات في الكهرباء والالكترونيات ولف المحركات وأشغال البناء ... إلخ.

و. مشاريع التمويل الصغيرة (قرض الصدقة):

. التبرع بقوارب بحرية من أجل صيد الأسماك والاستفادة من جنيها.

. التبرع بمجموعة من الغنم مثلا لاستفادة من حليبها ووبرها وروثها وتحصيل الزيادة في الغنم من خلالها، باعتبارها ثروة مالية قابلة للزيادة في حسن التصرف في استغلالها.

. تجهيز بعض الورشات من أجل الحدادة أو النجارة أو الألمنيوم وتشغيل اليد العاملة فيها من الفقراء والبطالين ذوي الحاجة للعمل من أهل الخبرة فيها، ليكون منتوج الورشة مصدر لقمة العيش لهم، ومن الممكن أن تتطور أشغالهم فتتضاعف فوق الأجر المخصص لهم ليكون بالإمكان أن يوسع المشروع فيستقبل عدد آخر من العمال البطالين من الفقراء وهكذا، حسب نجاح المشروع.

. وقف مجموعة من ماكينات الخياطة والتطريز للنساء الفقيرات للعمل عليها والاكتساب من خلالها.

. تمويل شراء سيارات أجرة وحافلات لمجموع أسرة فقيرة تستفيد من خلال العمل عليها ويوسع العمل من خلال المدخول الفائض إن زاد على احتياجاتهم منها.

ز. مشاريع وقف الأرض:

.كوقف أرض زراعية يتم استغلالها والاستفادة من ريعها في قضاء مصالح هؤلاء الفقراء.

. وقف أرض لجمعية خيرية او هيئة شرعية تبنى عليها مقرها أو ترفق لها للاستفادة منها في الأمور التي تساهم فعل الخير، كأن تخصص كبناء تابع لجمعية تقام من خلاله دروس دعم لتدريس أبناء العائلات الفقيرة، أو وقف مستودع كمرفق لجمعية ما خيرية من أجل جمع وتوزيع المواد الغذائية والاستهلاكية والألبسة وغيرها للفقراء.

2.2.3 آليات محاربة آفتي الفقر والبطالة بالوقف كأساس تنموي مستمر:

أ. صندوق الوقف آلية دعم واستمرار المشاريع الخيرية بالجزائر:

بما أن الوقف عد كأهم آلية ودعامة ثابتة ودائمة لمؤسسات العمل الخيري في استمرار مشاريعها وترسيخ قيم التضامن بين أفرادها وتفعيل روح التعاون فيما بينهم للترقي بمجتمعاتهم، فقد سعى المشرع الجزائري لإنشاء صندوق الأوقاف (القرار الوزاري المشترك، 1999، رقم.31) كخطوة نحو التنمية، وآلية خطط لها في سبيل حماية الأوقاف من كافة أنواع الاستغلال أو سوء الاستعمال والتأطير في إدارة الأملاك الوقفية، الذي من الممكن أن يساهم في تلفها أو ضياعها أو الاعتداء عليها من الغير، أو نهب محاصيلها في غير الوجه الذي وجهت أو خصصت من أجله،

فجاء هذا القانون ليكون كضمانة وآلية لتفعيل ولاستمرار أهداف الوقف في تحقيق الرعاية الاجتماعية، وذلك باستثمارها وتنميتها تطبيقا لمقصد الشريعة في حفظ المال ليكون في يد مستحقيه من فقراء ومحتاجين الذي يعد الغاية الأمثل في تطبيق مشروع صندوق الوقف الذي عد كدعامة فعالة في استمرارية نظام الأوقاف في جميع المجلات والأخص القضايا الإنسانية الاجتماعية.

وبما أن الصندوق الوقف وعاء لجمع هذه الصدقة الجارية، فهو يمثل المشروع الأكبر في دعم المشاريع الصغيرة التي تساهم في تنميته وتنمية أموال الوقف خاصة العقارية منها باعتبارها تمثل الحصة الأكبر من حيث القيمة المالية، لتكون بذلك دعامة في وجه الفقراء والبطالين في سبيل الخروج من الوضع المعيش، وذلك من خلال إتاحة فرص العمل للبطالين الذين يحملون الشهادات، أو خلق فرص للتمهين للذين لا يحملون مهن أو حرف من أجل خلق فرص عمل لهم، أو دعم الفقراء من يتامى أو أرامل أو العاجزين عن الكسب والعمل.

وفي هذا الصدد نشير إلى أن صندوق الزكاة أيضا الذي يعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية جاء كبرنامج وأداة فعالة تقوم على أساس ثلاث محاور رئيسية هي: تنمية الموارد، توسيع برامج الصندوق، الاصلاح الداخلي في هيكل الصندوق، وهذا بغية مجابهة المشاكل الاجتماعية والتي يأتي في مقدمتها الفقر والبطالة، حيث وصلت انجازات صندوق الزكاة الجزائري في القضاء على البطالة إلى النسب التالية (هواري، 2011، صفحة 12):

. توفير عمل لأكثر من 10000 شاب ما بين 2003 و2010.

. تقدر نسبة الأموال الموجهة إلى القرض المصغر بـ 37.5 من أموال الصندوق.

. 2.52 مليار دينار هي حصيلة الزكاة لفترة 2003 إلى 2010.

. رفع سقف القرض الحسن من 300 ألف دينار إلى 500 الف دينار.

لتشير أحد التقديرات أنه لو تمكن صندوق الزكاة من جمع 50 بالمئة من أنواع الزكاة، وصخر كل إمكانياته لتوزيعها بطريقة فعالة، ولو تم تثمير أموال الزكاة، من خلال انشاء مشروعات استثمارية وإنتاجية وتوفير فرص العمل للشباب لاستطاع أن يعالج مشكلة البطالة والفقر بالجزائر خلال سنوات قليلة (بزاوية، 2012، صفحة 99، 100).

مع الإشارة إلى ضرورة مواكبة التطورات الإلكترونية من أجل تقديم خدمات تسهيلية وتساعد أهل الخير في تقديم تبرعاتهم الخيرية باعتبار أنه قد يلاقي هؤلاء صعوبات بعض الأحيان أو أن ظروفهم لا تساعدهم كأن يكونوا في سفر دائم، مما يمنعهم من التقدم للجهات المسؤولة عن قبض زكاتهم، وهو الحال الذي يجعل ضرورة إدخال خدمة تمتاز بالسرعة في تطبيق وتخفيف التعب عن أصحاب البر، وهو ما يساهم أكثر في جلب المتبرعين، وهذا لمواكبة التطور الذي سارعت الدول إليه بتطبيق هذه الخدمة المتطورة على مستوى الأجهزة الذكية.

حيث نجد في هذا الصدد الجمعية الخيرية المسماة " **دار البر الإمارتية** " قد أطلقت مثل هذا التطبيق على مستوى الأجهزة الذكية انسجاما مع مقتضيات العصر الحالي، فقد أشار المدير التنفيذي لهذه الجمعية عبد الله علي بن زايد الفلاسي؛ أن من مميزات تطبيق هذه الخدمة سهولة التبرع، وسرعة عرض المحتويات، وإمكانية إنشاء ملف شخصي خاص بالمتبرع، وعرض البيانات الكاملة لمشاريع الجمعية، وفرز المشاريع وفق التكاليف والدول التي تنفذها، وعرض المحتوى الإخباري الخاص بالجمعية، كما أوضح المدير التنفيذي؛ أن هذا التطبيق يفتح الباب أمام المحسنين للتبرع كـ" فاعلي خير" دون تسجيل الدخول، ويتيح تقديم المقترحات والاستفسارات عبره...، ثم أشار إلى أن هذا التطبيق حظي برواج وانتشار واسعين بين عملاء الجمعية والمتبرعين، حيث تجاوز عدد مستخدمي التطبيق خلال الأيام الماضية 15700 مستخدم على منصة « IOS »، و5800 على منصة « الأندرويد ».

ويعد الاستثمار الوقفي من أهم المجهودات التي سعت لها وزارة الشؤون الدينية والأوقاف للنهوض بالأوقاف بهدف خلق قاعدة متينة لضمان السير الحسن والمتطور لجهازه الاداري والمالي، فهو يعد محصلة المراحل السابقة التي عرفتها الأملاك الوقفية ابتداءً من حصرها، والبحث عنها، واسترجاعها إلى غاية تسوية وضعيتها القانونية، بإعداد سندات رسمية لها، وقد عملت على تعديل قانون الأوقاف رقم 10/91 بموجب القانون رقم 07/01 ، والذي تم هو الآخر تعديله تماشيا مع التطورات الحاصلة في الميدان الاجتماعي والاقتصادي والتكنلوجي وذلك بالقانون رقم 06/25، المؤرخ في: 23 محرم 1447، الموافق لـ 19 جويلية 2025، وذلك بفتح المجال لتنمية و استثمار الأملاك الوقفية سواء بتمويل ذاتي من حساب الأوقاف (خاصّة بعد ارتفاع مداخيل الأوقاف)، أو بتمويل وطني عن طريق تحويل الأموال المجمعة إلى استثمارات منتجة، باستعمال مختلف أساليب التوظيف الحديثة، ومن أجل تحقيق ذلك عملت الوزارة على بعث العديد من المشاريع الوقفية (وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، 2019).

ب. آلية الإصلاح البعدي للموقوف لهم ضمان لبقاء الوقف واستمرار منفعته:

المعلوم أن فكرة المشاريع الخيرية التي تعمل في إطار تقديم إعانة إنسانية للأشخاص ذوي الحاجة، كمن هم في حال فقر، وحال الحرب حالت دون الكسب هو من صميم العمل الانساني وطنيًا ودوليًا، غير أنه تنبغي الإشارة بخصوص هذه النقطة، هو ضرورة الخروج عن الفكرة التقليدية التي تقوم بها المشاريع الخيرية، وهي تقديم المعونات وفقط، بل ينبغي أن تسعى إلى تقديم فرص عمل لتكون طاقة إيجابية على زيادة الدخل ومنه أيضا تكريم لذات الشخص المستفيد بأن تكون له فرصة الكسب الشخصي بيده، خير له من أن يبقى مكتوفي الأيدي ينتظر الإعانة.

حيث أن الاعتماد الكلي لهؤلاء المحتاجين على هذه المؤسسات أو المشاريع الخيرية، قد يؤدي إلى أمور سلبية بعض الأحيان، وخاصة إذا كانت هذه المؤسسات لا تعتمد على مورد مالي ثابت فقط تنقطع الإعانات في ظروف يكون أشد حاجة لها هؤلاء الفقراء والبطالين، وهو الأمر الذي يستدعي التجديد في سير وإدارة هذه المشاريع الخيرية

بأن تكون مشاريع خيرية قاعدتها التنمية ثم العطاء، بمعنى أن تسعى هذه المشاريع إلى خلق مجالات للعمل أولاً للقضاء على مشكل البطالة الذي يساهم في تفاقم مشكلة الفقر، وذلك بأن تتبنى هذه المؤسسات من بين هؤلاء الأشخاص العاطلين عن الشغل للعمل أولاً على مستوى المؤسسة، وهذا سيكون دافع قوي لهم في إنجاحها وسيرها للتقدم، باعتبار أنها أمدتهم بفرصة للعيش الكريم كاد أن يكون في فكرهم بأنه من المستحيل الحصول على وظيفة، ومن ثمة السعي إلى خلق مشاريع على مستوى هذه المؤسسات الخيرية في مجالات الزراعية والصناعية والفكرية والتجارية، يتم توظيف عمالها من هذه الفئة بالذات، والجني منها يخصص كراتب لهم وللبقية الذي لا يستطيعون العمل.

كما أنه من الممكن إن كان مشروع العمل هذا في تطور دئم قد يساهم هو الآخر في خلق مشاريع أخرى قد تدر دخل أكبر، وهكذا مع الإشارة إلى ضرورة تبني عمال هذه المشاريع من فئة البطالين وهؤلاء الفقراء كل حسب إمكانياته، مع المساهمة في تطوير قدراتهم على العمل والاكتساب من منطلق برامج هذه المؤسسات التنموية، وبهذا تساهم في جزء كبير من الانتاج الوطني وتخفف العبء على الدولة (منصور، 2004، صفحة 59) في وجوب إيجاد فرص العمل لكافة مواطنيها الأمر الذي يبقى مستحيل إن قيد فقط كواجب على الدولة، مع ضرورة أن تساهم هذه الأخيرة في تبني تلك المشاريع والموافقة عليها وتسهيل الاجراءات المتبعة في ذلك.

لنستنتج من خلال هذا الطرح أن نظام الوقف **كان ولا يزال** توجه رسمي دائم ذو روح أصيلة فاعلة في المجتمع باسم التعاون والرحمة، وتوزيع الثروة لتفادي تكدسها في يد واحدة وفي مجال واحد، **وسيظل** كنظام متجدد ذو قدرة مالية ترشيدية استثمارية في مكافحة ظاهرتي الفقر والبطالة التي تهدد المجتمعات.

4. خاتمة:

نخلص من خلال هذه الدراسة الوجيزة لدور الوقف في خلق مشاريع مستقبلية لضمان استمرار العمل الخيري، ومحاولة تنمية المجتمع بالخروج من بعض الآفات الاجتماعية كالفقر والبطالة التي تهدد أمن المجتمع أولاً، واستقرار اقتصاده ثانيًا إلى النتائج التالية:

. يعد الوقف من أهم الوسائل التي ساهمت في تطور الرعاية الاجتماعية وسياستها باعتبار مورد مالي ثابت قادر على احتواء القضايا الاجتماعية الحساسة خاصة للفئات الضعيفة وذات الحاجة للعمل والعيش.

. ساهم الوقف بدوره الفعال في خلق العديد من مشاريع العمل الخيري للنفع العام والخاص بالتمويل المادي الدائم النفع، ليكون بذلك دعامة ثابتة في التصدي لقضايا التكافل الاجتماعي ومحاولة الحد منها، وبذلك يكون سند مهم بالنسبة لجهات الحكومة في توفير حاجيات المجتمع والوقوف على مصالحه.

. أثبتت الدراسات التاريخية في البلدان العربية الاسلامية وحتى الغربية التي استمدت أغلب أفكارها الإنمائية من حضارتنا الإسلامية العريقة، بأن الوقف حقق عبر الكثير من المراحل التاريخية وقفة مهمة في التصدي لحالات الفقراء

واليتامى والمرضى المحتاجين باعتبارهم أكثر فئة يستهدفها العمل الخيري التبرعي، للخروج بها من تلك الأوضاع المزرية، كأهم هدف ملموس له.

. يعد تفعيل صندوق الأوقاف أحد أهم الأليات الاقتصادية التي تساعد على إمكانية استثمار أمواله بطريق المشاريع المصغرة لأجل تنمية الدول والقضاء على أهم القضايا التي تشكل عائق أمام تطورها وعصرنتها.

مقترحات:

. ضرورة توسيع النظرة الضيقة للوقف من صبها فقط في العقارات للمنفعة إلى المنقولات والأموال النقدية وتخصص لها مشاريع مصغرة تنموية تساهم بذلك في جلب اليد العاملة والتخفيف من حدة البطالة.

. محاولة إيصال مفهوم الوقف وصوره الجديدة لعامة الناس للاطلاع على الأفكار والأهداف التي يقوم عليها من خلال وسائل التواصل الاجتماعي، وذلك بإحياء دور الوقف إلكترونياً باعتبار أن هذه الوسيلة العصرية تمتاز بالسرعة ولفت الانتباه.

. ضرورة تبني الدولة طرق التنمية الجديدة بتطبيقها داخل مؤسسات الوقف، والاستفادة من تجارب الدول العربية الرائدة في الأوقاف وتطويرها، وحتى الدول الغربية في مجال استثمار الأموال وتنميتها اقتصادياً.

. تنفيذ حملات إرشاد وتوعية بين الفترة والأخرى خاصة على مستوى المساجد والجمعيات الناشطة ووسائل التواصل الاجتماعي باعتبارها أقرب وأسرع وسيلة لتلقي صدى الحملات التوعوية، وذلك بهدف إبراز قيمة وثمرة الوقف لصاحبها ولأوجه البر المخصصة لهم، والدعوة إلى تنمية الاستثمار الوقفي من طرف الدولة وأفراد المجتمع المتخصصة في ذلك، لمحاولة الخروج من الأزمات الاجتماعية الحاضرة والمستقبلية.

. ضرورة خلق رابطة تجمع بين مؤسسات وجمعيات العمل الخيري، والممارسات التطوعية الفردية ووزارة الشؤون الدينية للأوقاف وفروعها، لمحاولة الوصول إلى التطبيق العملي للفكر الوقفي ومستحدثاته، التي لا تنجلي إلا من خلال الممارسة الفعلية للعمل الخيري.

5. قائمة المراجع:

. القانون رقم 06/25، المؤرخ في: 23 محرم 1447، الموافق لـ 19 جويلية 2025، المتعلق بالأوقاف، الجريدة الرسمية، العدد 47، سنة 2025، ص09.

. البخاري (2003)، **صحيح البخاري**، ط1، دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق . بيروت.

. ابن حبّان (1998)، **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبّان**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط: 1، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت . لبنان.

. زدام يوسف، (2015)، **الجزائر في تقارير الأهداف الإنمائية للالفية . دراسة في سياسات الأهداف الاجتماعية ومسارها**، مجلة سياسات عربية، ع16، ص ص55 . 65.

. أبو زهرة، (1972)، **محاضرات في الوقف**، دار الفكر العربي للطبع والنشر، القاهرة.

. الدهلوي، (2005)، **حجة الله البالغة**، حققه وراجعه: السيد سابق، ج2، ط1، دار الجيل للنشر والطباعة والتوزيع، بيروت.

. سعدات محمود فتوح محمد، (2014)، **الفضائل النفسية والاجتماعية والقيمية لبناء الأسبلة المائية الوقفية الخيرية**، ج1، ط: 2، دار الهدى للطباعة والنشر، مصر.

. سليم منصور، (2004)، **الوقف ودوره في المجتمع الاسلامي المعاصر**، ط1، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت.

. صالحي صالح، (2006)، **المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الاسلامي**، دار الفجر للنشر والتوزيع، ط01، القاهرة.

. العثمان عبد المحسن محمد، (2001)، **الوقف أحد الصيغ التنموية الفاعلة في الاسلام**، ضمن أعمال الندوة الفقهية « **الوقف: بحوث مختارة مقدمة في الندوة الفقهية العاشرة لمجمع الفقه الاسلامي في الهند** »، إعداد وتقديم: القاسمي، دار الكتب العلمية، بيروت . لبنان.

. العفاني سيد بن حسين، (1997)، **صلاح الأمة في علو الهمة**، قدم له: محمد صفوت نور الدين وآخرون، ج2، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت.

. الفقي محمد عبد القادر، (2003)، **دور الوقف الإسلامي في تنمية المجتمع المحلي**، مجلة أوقاف . جامعة الملك سعود، ع456، ص ص26 .30.

. القحف منذر، (1999)، **دور السياسات المالية وضوابطها في إطار الاقتصاد الإسلامي**، ط: 1، دار الفكر المعاصر، بيروت.

. القرعاني إبراهيم يوسف، **الوقف الاسلامي عطاء متجدد**، صحيفة المدينة، مؤسسة المدينة للصحافة والطباعة والنشر، تاريخ النشر: 09 / 04 / 2010، ص1، عبر الموقع الالكتروني:

http://www.al madina.com/node/238849

. الكبيسي محمد عبيد عبد الله، (1977)، **أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية**، ج1، مطبعة الإرشاد، بغداد.

.كيرلس عادل وآخرون، (2011)، **دليل المدرب على تعبئة الموارد وتدبير التمويل**، مشروع "دعم المجتمع المدني المصري" مبادرة بناء الخبرات المؤسسية، مصر.

. مهدي صالح جواد محمد، (2012)، **العمل الخيري . دراسة تأصيلية تاريخية .**، مجلة سر من رأي، مج8، ع30، ص ص211 . 229.

. النووي (1980)، **كتاب المجموع شرح المهذب للشيرازي**، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، ج6، مكتبة الإرشاد، المملكة العربية السعودية.

. هواري عامر، (2011)، **دور صندوق الزكاة في الحد من البطالة . دراسة استشرافية "**، ورقة بحثية مقدمة للملتقى الوطني الأول: « **استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة** »، جامعة المسيلة.